المملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم
في محافظة ضمد
تحت إشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
ترخيص رقم (٣٣٦٤)

الرقم :.....
التاريخ :.....
المرفقات :.....
الموضوع :.....

الميثاق الأخلاقي

للمتطوعين تجاه المتطوعين

محافظة ضمد - ص.ب: (٢٤) الرمز البريدي: (٤٥٩١٣)
هاتف: ٠١٧٣١٣٠٧٠٤ - جوال: ٠٥٥٩٨٩٨٧١٩ - ٠٥٣٣٣٦٤٣٧٦
جوال الجمعية (للنساء): ٠٥٥٤٣٣٦٦٧١
qoraandamad
qurandamad@outlook.sa

الحساب العام (الراجحي) SA 9180000119608010000808
حساب الزكاة (الراجحي) SA 6280000518608010518566
الحساب العام (البلاد) SA 8115000099300001820007
الحساب العام (الأهلي) SA 2910000044354185000101
الحساب العام (العربي) SA 6330400108095130410011

الميثاق الأخلاقي للجمعية تجاه المتطوعين

أولاً: الالتزام بالأنظمة والقوانين:

يجب على الجمعية الالتزام الكامل بكافة الأنظمة المتعلقة بإشراك المتطوعين، ويندرج تحت هذا:
الالتزام بعدم مخالفة أو انتهاك الأنظمة والقوانين التي تصدرها الدولة والتي ترتبط بنشاطات التطوع وتنظمها؛
الالتزام بعدم خرق أو انتهاك القيم والضوابط الأخلاقية للمجتمع السعودي.

ثانياً: الالتزام بعدم استغلال المتطوعين:

فوائد التطوع متعددة وكثيرة، ومنها ما يعود للطرفين: المتطوع والجمعية، وهي حق مشروع لكل منهما، لكن يجب على الجمعية أن تلتزما التزاماً كاملا بعدم استغلال المتطوعين في غير الهدف أو الغاية التي أنشئت من أجله وهو خدمة المجتمع والمساهمة في حل مشكلاته – على اختلاف الغايات بين المنظمات إلا أنها تجتمع في هذا – فلا يحق للمنظمة:
استغلال المتطوعين في جني أرباح تجارية، لا تعود بشكل كامل في خدمة المجتمع وقضاياه التي تتبناها الجمعية:
استغلال المتطوعين في أي عمل قد يعود على المجتمع والوطن بأي ضرر مهما كانت طبيعته؛

دفع المتطوعين نحو قضايا قانونية للتنصل منها أو غير ذلك.

ثالثاً: وجود منهجية للمحافظة على أمن وسلامة المتطوعين:

أمن وسلامة المتطوعين أولوية قصوى، تحتم على الجمعية أن تلتزم باتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتحقيقها، مع تقدير المخاطر المحتملة واتخاذ الإجراءات الوقائية منعا لأي ضرر ممكن. كما يجب على الجمعية أن تسعى لمراجعة إجراءات الأمن والسلامة لديها بشكل دوري للتأكد من فعاليتها وصلاحيتها.

رابعاً: عدم استغلال قضايا التطوع لأهداف إعلامية فقط:

إظهار الجمعية لنشاطاتها وبرامجها التطوعية حق مشروع، وهو ما ينبغي التوجه إليه لتعزيز مفهوم التطوع لدى المجتمع ولإبراز جهود الجمعية وفلسفتها التطوعية للمجتمع والمسؤولين في الدولة بما يتوافق مع توجهات الخطط الاستراتيجية العامة، لكن قد يدفع هذا التوجه الجمعية لتغليف القصور الإداري المتعلق بالتطوع وإظهاره للإعلام بغير محتواه الحقيقي مما يتنافى مع مبدأ الشفافية ويعكس صورة غير حقيقة للمجتمع الراغب بالتطوع في هذه الجمعية وللجهات الخارجية الأخرى بما فيها القطاع الحكومي المشرف على أعمال الجمعية.

خامساً: العلاقة مع المتطوع:

تلتزم الجمعية وجميع العاملين بها بإدارة العلاقة مع المتطوع بطريقة مهنية ولائقة تحفظ كرامتهم وقيمتهم وتقدر دورهم وأعمالهم، وتتسم بالأخلاق الحسنة والحرص على مصلحته وعد الإضرار به بأي شكل من الأشكل، ويندرج في هذا:
وجود مسؤول عن ادارة المتطوعين لديه الخبرة والكفاءة اللازمة لإدارة العمل التطوعي في الجمعية؛
الوضوح التام في الأدوار والأعمال والمهام التي يُطلب من المتطوعين تنفيذها؛
الالتزام بتقديم التدريب والدعم المناسب للمتطوعين متى دعت الحاجة له؛
توفير البيئة المناسبة والموارد اللازمة لعمل المتطوعين بشكل فعال؛
تحفيز المتطوعين وتكريمهم بالطرق المناسبة؛
إدارة التطوع في الجمعية وفق منهجية صحيحة وواضحة تشمل كافة مراحل التعامل مع المتطوعين؛
توثيق جهود المتطوعين وبياناتهم المطلوبة لدى المنصة الوطنية للعمل التطوعي (في المنصة الوطنية للعمل التطوعي)؛
التوقيع على الاتفاقيات التطوعية للمحافظة على جودة المخرج التطوعي ونجاح التجربة التطوعية؛
تقييم تجربة المتطوعين وقياس مدى رضاهم عن تجربة التطوع، باستخدام النموذج المعد لذلك لدى المنصة الوطنية للعمل التطوعي؛
إصدار تقارير دورية تظهر جهود المتطوعين، مع توثيقها بالشكل المناسب؛
احترام القدرات والفروق الفردية بين المتطوعين؛
تقدير واحترام دوافع العمل التطوعي لدى المتطوعين.

المـمـلـكة العـربية السـعـودية
الجمـعية الخـيرية لتحـفيظ القـرآن الكـريم
فـي محـافـظـة ضـمـد
تحت إشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
تـرخـيـص رقـم (٣٣٦٤)

سادساً: شراكة المتطوعين:
تلتزم الجمعية باعتبار متطوعيها كشركاء لديها ضمن العملية التنظيمية، وتسعى للحفاظ على حقهم في التعبير عن آرائهم حول أدوارهم والقرارات ذات الصلة، مع خلق بيئة تمتاز بالحرية في تقديم الاقتراحات والنقد. وتوفير معلومات دقيقة وواضحة للمتطوعين عن الفرص التطوعية.

سابعاً: الشفافية:
تلتزم الجمعية بالشفافية والمصداقية في العمل التطوعي وفي العلاقة مع المتطوعين، ويتمثل ذلك في أمور منها:
تشغيل أنظمة معلوماتها بقدر عالٍ من الشفافية بما في ذلك اللوائح والسياسات وخطط العمل والبيانات المالية وغيرها؛
ضمان قدرة وصول المتطوعين لهذه المعلومات حسب أدوارهم التطوعية؛
الشفافية والمهنية في عكس مؤشرات العمل التطوعي (عند احتساب الساعات التطوعية، أعداد الفرص التطوعية، القيمة الاقتصادية للتطوع، قياس مستوى الرضا لدى المتطوعين، أسماء المتطوعين وبياناتهم).

ثامناً: إدارة التجاوزات:
يجب أن تدعم الجمعية المتطوعين عند إبلاغهم عن أي سلوك غير قانوني أو غير أخلاقي أو غير مناسب من قبل الأفراد أو العاملين أو من قبل الإدارة، مع ضمان عدم وجود تبعات سلبية لهذا الإبلاغ أو مساس بحقوق هؤلاء المتطوعين.

تاسعاً: التمييز والعنصرية:
تلتزم الجمعية بعدم وجود أي نوع من أنواع التمييز أو العنصرية تجاه المتطوعين، سواء من حيث الجنس أو اللون أو الجنسية أو النسب وغيره.

عاشراً: الخصوصية:
تحمي الجمعية خصوصية المتطوعين وتتأكد من عدم كشف معلوماتهم الخاصة دون الحصول على موافقتهم المسبقة، إلا في حالة وجود قانون ينص على خلاف ذلك.

إحدى عشر: المشاركة والمواطنة الفاعلة:
يجب على الجمعية إظهار أهمية العمل التطوعي للمجتمع وللمتطوعين وللمنظمة وللأفراد العاملين وللمستفيدين بشتى الطرق ومن ذلك:
شرح أهمية العمل التطوعي للجمهور؛
تقدير الأعمال التي يقوم بها المتطوعون؛
تطوير الخدمات التطوعية بما يتفق مع رؤية الجمعية؛
شرح دور المتطوعين لكافة أصحاب المصلحة؛
تثقيف الموظفين حول العمل التطوعي؛
الاستثمار الأمثل والفعال لطاقات ومواهب المتطوعين في رؤية وخدمة رسالة الجمعية تجاه المجتمع والوطن.